

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٦٠٠ م٢، الكائنة خلف مدرسة عمر بن الخطاب التجريبية بشارع مسجد التوحيد - حى التبين بمحافظة القاهرة لصالح وزارة التربية والتعليم،
بإيجار الاسمى، لتوسيعة المدرسة وحدود الأرض كالتالى :

الحد البحري : مدرسة بطول ٣٠ م.

الحد القبلي : شارع بعرض ٠٢ م ويطل على ٣٠ م.

الحد الشرقي : مسجد بطول ٠٢ م.

الحد الغربى : حجرات إدارية ثم جراج بطول ٢٠ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل